

تكتب منه صواب الخلاف دام المزمع وتلبيد الزوال والامري ان اللغة لا تثبت بانها  
 وهو الحق خلافا لاي سراج وايت ابو عريه والكراري وفي الحديث الراوي في قوله  
 تثبت به فاشتهر النبي على المسكار والاسبب لتثنية السكرت ما لثقت بالحد  
 سموغ لتثنية حيا تثبت بعمد بالنف على الكف والاساس على الاول ولا  
 فرق بين الحقيقة والحجاز وقيل تثبت الحقيقة لا بالي زالا خطأ رتبته في الخلاف  
 بالي تثبت قومه ما استراد الا خلاصه في القاسم في كوت با يسوع منه خلت  
 في توثيقه وذلك كرفع القاعل ونصب المفعول والفتح **ك** اي من الاسماء في  
 وجوب التعم لها عند اوان تاخر لفظا لتقدمه فيجوز ان يعمد على حمله قوله كما  
 صفات ذاته **صفات ذاته** اي القاسم بذاته انه تعالى في كوت حيا تثبت الا كلف  
 العوض بحله وهو الصفات السواء كونه فاما تخالف التعم في ذكر التثنية  
 به المتقدم بنية ورتبة وهو ضرب المبدأ السابق اعني اسماوه بقوله **قديم** اي  
 لم يسبقنا عدم لغضه ووجوب التعم لما ذكر على قول اهل الحق كما علم ما ياتي  
 الاول انك قديم فكانت حادثة فيلزم قام الحوادث بذاته تعالى ويلزم  
 كونه عاريا عنها في الازل ويلزم افتقارها الى خصص وهو بان وجوب  
 الفاعل المطلع ويلزم ايضا واذا ادهما لغيره والجهل والكم والضم والعمري  
 ان يكون قديمه فيسجل ذلك اذ ما ثبت قدمه استعماله على كونه عرفت  
 في حيث حدوثه العار فيسجله وجوده في كونه وجود العار وحدوده  
 فيلزم ان لا يوجد منه على انها ضرورة انشا المروط بانتها كمرطه والحس العيان  
 يكونه ويلزم ايضا اما الدور او التسلسل وبيان ان القدرة مثلا لو كانت حادثة  
 لزم افتقارها الى محدث فاد ربقورة فيستغل الكلام الالهة القدرة التي توثقت  
 عليها القدرة الاولى فيلزم ان يكون ايضا حادثة لهما تثبتهما للاول فتتوقف على  
 على قدرة اخرى للفا على فانت كانت هذه الاخرى هي الاولى التي كانت توثقت عليها  
 لزم الدور والى كانت فيها لزم فيها ايضا بالزم في الاول وهكذا اذا قيل التسلسل  
 والدور والتسلسل باطلات فا ادى اليها كذلك وقد سبق في بحث من لفته الحوادث  
 ما له تعلقت بهذا البحث فخطف علمه واستدل الحكم على قدم صفات الواجب بان  
 الانتفاض بالحدك تفخرو وهو على انه تعالى محال ورد ما ان اريد بالنظر مجرد  
 الانتفاض من حال الحاصل فكبري فتنسب الشارح وان اريد تفخرو الواسية او تاشرف  
 وانفعال عن الجزاء الصوري معذرة لحوال ان يكون الحدك مفعولا للذات بطريق  
 الاختيار او طريق الايجاب بان يتضمن صفة كماله تلاه في الازل ومكرهها انشا  
 كماله فيصنع الاخر كبريات الا فلاك عند في رباب الواجب لانصق بالحدك من حوال  
 اولية الحدك موصوف الحدوك وهو باطل ضرورة ان الحدك ماله اذ لا يلازمه الاول

الذي لا يحد فيه اصلا فانت قبل فظهر ان ليس الخلاف في لفظ الاسم ذاته في  
 موضوع للفظ الذي ولغا به بل في الاسم التي من جملتها لفظ الاسم والحق في انها  
 اصوات وحروف مغايرة لمعولاتها ونحوها وان اريد بالاسم المدلول فلاخفا  
 فان مدلول اسم الشيء ونحوه نفس سماء من غير احتياج الى الاستدلال  
 بل هو لوجوب الحمل على ذلك ذات الشيء ذاته فادعه هذا الاختلاف  
 المستعمل بكبريت الحمل على الاسم اذ وقع في الحمل فبراد به سماء كقولك  
 زينة كاتب وقد يبراد بنفس لفظه كقولك زينة اسم معرب حتى ان كل كلمة كانت اسم  
 موضوع بانها لفظ بغيره عنه كقولك ضرب فخر صاف وست حرف جر ثم اذ اريد  
 المعنى فخذ براد بنفس ما هي المعنى كقولك الحيوان حسن والاشياء نوع وقد  
 براد بعنف افراده كقولك جاف اشياء ورايت صيدان وقد يبراد جزوها كما  
 اوقار ورضيها كالمضاهة فلا يبعد ان يقع بهذا الاعتبار اختلاف وانحساره وان  
 اسم الشيء نفس سماء ام غيره **نت** من ذهب الجمهور وحزبي للاشعر ب  
 وفيه دلالة فورك ان واضع اللفظة هو اسما تعالى علمها عباده اما بوجي الى  
 وجه انما يبراد بالاضع للاصوات في صسرت للاجسام واسمهم اياها وان  
 جعلت انبيا واما تخلف الاصوات في صسرت للاجسام واسمهم اياها وان  
 تخلف عمل ضروري في بعض جهتها واظهر هذه الاختلافات اولها لانه المعنى في تعلم  
 الله تعالى العباد وادخلوا متولم تعالى في عمل ادم للاسم كلفه الى اللانفاذ انك له  
 للاسم ولا لفعال والحروف لان كلامها اسم اي علامه في سماء وتخصيص الاسم  
 بجمتها عرفت طرا ولا يمكن تعليمه تعالى في دل محسب الظاهر على انه الواضع  
 دون السكره في اكثر العزلة ان واضع السكر واحد واحا عه وعمل التعليم  
 منه لغيره بالاخاره والتزيين كالحل في علمت ابيوع بزيه النكر والاشارة موزونات  
 اللانفاذ واحقا متولم تعالى وبارسلات رسول اللانفاذ فومه اي بلصفتهم  
 في حيافة على العينة ولو كانت توثيقه والتقليل بالوحي كما سرانه الاظهر انك  
 عنها وان ايراحق للاسما في الغدر المحتاج اليه منها في تعريف الخبر وافضاه  
 فتوثيقه زعين محتال للتوثيق والاصطلاح وقيل يكسر هذا وتوثق لتشرق  
 عن القول بواحد من هذه الالفاظ لفتح اوليتها والمخالف عنه المحقق هو  
 الاول ان كانت الزعم في التطور لظهور دليله والموقف ان كانت في القطع لا اختيار التعليم  
 الحام الواضع محو على ه صفة بوس كما اوقظه سامق وضعه من خلقه  
 فان قلت هل هذه المسئلة فطرية او طرية قلت والى بعضهم نقل كبريت  
 في قوله عن استناده الفان من عند المرب في حال تدريسه الاول جزم ان الحام  
 في تزيينه بالحد وهو الحق عند الاسرى وان ذلك البعض والناحية في الحام  
 نعتيب الواضع كما قاله الانباري وغيره وانما ذكرت في الاصول لغيرها محرمي الواضع

تقبل